



مشروع المركز اللبناني لترشيد استهلاك الطاقة ومشروع MED-ENEC



نحو وضع سياسات واستراتيجيات ترشيد استهلاك الطاقة في لبنان
رؤية محلية و تجارب إقليمية

التشريعات المحلية
في ترشيد استهلاك الطاقة والطاقات المتجددة

إعداد منسق العلاقات العامة

زياد الزين





وقائع المشروع

مدة المشروع:	ينتهي في نهاية العام 2008
هدف المشروع:	كفاءة الطاقة وحفظها
التنفيذ:	وزارة الطاقة و المياه
الإدارة:	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
التمويل:	مرفق البيئة العالمي
	وزارة الطاقة والمياه
المستفيدون من المشروع:	كافة مستهلكي الطاقة في لبنان

الأهداف الاستراتيجية للمشروع

- تخفيض انبعاثات غازات الدفيئة في لبنان
- تطوير عمل شركات الخدمات الطاقوية
- **إنشاء المركز اللبناني لحفظ الطاقة**
- تأمين الخدمات الهندسية والتسويقية والتمويلية
- تبني المقاييس والمواصفات المتعلقة بالأجهزة الكهربائية الموفرة للطاقة
- إيجاد آليات تمويل فرص توفير الطاقة وتسويقها
- بناء القدرات الوطنية في مجال ترشيد الطاقة في القطاعين العام والخاص
- مساعدة الحكومة اللبنانية وأصحاب القرار على رسم السياسات الطاقوية السليمة



هيكلية المركز ومهامه (المقترحة في دفتر شروط المشروع)

- المهام الهندسية، المالية والتسويقية
- التدقيق الطاقوي
- الدراسات
- النصائح العلمية
- تصميم المشاريع
- التمويل الطاقوي
- التسويق
- دراسة الطلب

- المهام التخطيطية، السياسات والتسويق،
المعلومات والتوعية
- تحليل السياسات
- التشريعات والإصلاح المؤسسي
- تضمين تخطيط الموارد
- بحوث السوق

المهام المدرة للدخل

مركز حفظ وتخطيط
الطاقة (خاص، نصف
خاص أو شكل قانوني
آخر)

المهام غير المدرة للدخل

قسم تخطيط وإدارة الطاقة
(وزارة الطاقة والمياه)

الدراسات القانونية التي يقوم بها المشروع

- مراجعة التشريعات والقوانين المحلية المتعلقة بحفظ الطاقة
- مراجعة عدد من التشريعات الإقليمية والدولية التي تعنى بترشيد استهلاك الطاقة لاقتراح التعديلات المناسبة على النصوص المحلية.
- اتفاقية إنشاء المركز اللبناني لحفظ الطاقة
- إعداد أنظمة المركز الأساسية والداخلية وهيكلته وتصنيف وتوصيف الوظائف
- إعداد جدول مقارنة يتضمن دور ومهام وصلاحيات وهيكليات مراكز مماثلة للمركز المقترح (سوريا، الأردن، تونس ومصر)
- إعداد الأسباب الموجبة لمشروع قانون حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها
- إعداد مشروع قانون حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها والذي ينص على إنشاء المركز اللبناني لحفظ الطاقة
- إعداد المراسيم والقرارات اللازمة لاعتماد المركز رسميا
- إعداد مشاريع المراسيم ومسودة التعديلات المقترحة على الرسوم الجمركية والضرائب المفروضة على السلع والأجهزة الكهربائية الموفرة للطاقة.
- المساعدة في إعداد خطة وطنية لحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها

مراجعة التشريعات والقوانين المحلية المتعلقة بحفظ الطاقة

- قانون البيئة لم يتعرض رغم حدائته للمواضيع المتعلقة بحفظ الطاقة
- يمكن الاستفادة من تمويل بعض النشاطات المتعلقة بحفظ الطاقة من خلال الصندوق المتعلق بالبيئة “ يساهم في النشاطات الوقائية التي لها أثر على البيئة العامة“
- مشروع قانون تنظيم وزارة الطاقة والمياه لحظ إنشاء دائرة “ الترشيد الطاقوي“
- مشروع قانون الطاقة الذي اعده مكتب IPP Energy الذي لحظ لأول مرة تعريفات لمصطلحات حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها
- المادة 9 من قانون البناء ” وقوع النظر“ أي المسافات التي يشترط مراعاتها لشبابيك الغرف حتى تصلها الإنارة الكافية والذي يؤدي حكما إلى توفير الطاقة
- أعمال النش والعزل الحراري في السقوف في قانون البناء لا تدخل في حساب عامل الاستثمار شرط أن لا تزيد عن الخمسين سنتيمترا عن سطح الطابق الأخير
- عند وجود حائط مزدوج لا تحتسب المسافة من عامل الاستثمار

خلاصة البحث

- عدم وجود أصل فكرة حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها لدى المشرع اللبناني
- تبعثر النصوص التشريعية وعدم خدمتها لغرض حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها بشكل مباشر
- عدم وحدة المصطلحات المستخدمة
- وجود نية لوضع نصوص متعلقة بحفظ وكفاءة الطاقة

وعليه نرى أنه بدلا من اللجوء إلى تعديل أو إقرار بعض النصوص الخاصة بحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها وذلك بتعديلات متفرقة في العديد من التشريعات، لا بد من وضع قانون شامل ومتكامل لحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها





الشكل القانوني للمركز

اتفاقية دولية بين

الجمهورية اللبنانية - وزارة الطاقة والمياه

&

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ينشأ في الدولة اللبنانية مركز يتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي والإداري يتبع وزير الطاقة والمياه يسمى "المركز الوطني لحفظ الطاقة".

الأسباب الموجبة

- اتفاقية تنفيذ مشروع ترشيد استهلاك الطاقة بين وزارة الطاقة والمياه ومجلس الإنماء والإعمار وإدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- انتهاء عمر المشروع في نهاية العام 2008
- الهدف الرئيسي للمشروع إنشاء المركز اللبناني لحفظ الطاقة
- مقومات النجاح المتمثلة بالخبرات الوطنية التي تحققت
- ضرورة إنشاء مركز يتبع وزارة الطاقة والمياه ويعمل بانتظام لتحقيق الأهداف

يختص المركز دون سواه بالأمر التالية:

- الرقابة على إجراءات التدقيق الطاقوي للمشاريع الملزمة قانونا بالتدقيق الطاقوي
- إبداء الرأي في المشاريع المستهلكة للطاقة وفقا لأحكام القوانين المرعية الإجراء
- إصدار شهادات الاعتماد الخاصة بالتجهيزات والمعدات الكهربائية الموفرة للطاقة
- تشجيع استخدام وسائل حفظ الطاقة وكفاءة استخدامها ووسائل الطاقة البديلة والمتجددة
- اقتراح سياسات وخطط ترشيد الطاقة وكفاءة استخدامها والطاقات البديلة والمتجددة
- نشر الوعي الوطني لاستخدام تقنيات حفظ الطاقة والطاقات البديلة والمتجددة
- المساهمة في البحوث العلمية المتعلقة بترشيد استهلاك الطاقة والطاقات المتجددة والبديلة
- الرقابة على تطبيق الأنظمة المتعلقة بحفظ الطاقة وفرض الغرامات وفقا للقوانين
- تنمية علاقات التعاون والتنسيق فيما بين جميع المعنيين بشؤون الطاقة داخليا وخارجيا، بين القطاع العام والخاص لتحقيق أهداف المركز

هيكلية المركز

يدير المركز مجلس إدارة مكون من رئيس وسبعة أعضاء متفرغين يديرون المديرية التالية:

المالية، الإدارية، العلاقات العامة والإعلام، القانونية، الفنية، الهندسية، التسويق

يعيّن رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بقرار من وزير الطاقة والمياه لمدة ثلاث سنوات وعليهم خلال مهلة الشهر التي تلي تعيينهم اقتراح الأنظمة اللازمة للمركز ورفعها للوزير للمصادقة عليها.

تمويل المركز

يجري تمويل المركز من خلال:

- مساهمة الوزارة من خلال موازنتها السنوية.
- الهبات والتبرعات
- عائدات الخدمات المقدمة من المركز
- دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي خلال الثلاث سنوات الأولى من عمره

تعفى الخدمات التي يقدمها المركز من سائر أنواع الضرائب المباشرة وغير المباشرة والضريبة على القيمة المضافة

يخضع المركز لرقابة التفتيش المركزي ورقابة ديوان المحاسبة المؤخرة

الاستفادة من التجارب الإقليمية

التجارب الإقليمية في مجال ترشيد استهلاك الطاقة

➤ زيارة إلى تونس

➤ زيارة إلى الأردن

➤ زيارة إلى سوريا

الاستفادة من الخبرات التونسية

- ❖ برامج التدقيق الطاقوي
- ❖ العلاقة بين خبراء التدقيق الطاقوي وشركات الخدمات الطاقوية
- ❖ القانون الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية للتحكم بالطاقة
- ❖ قانون التحكم بالطاقة
- ❖ الآلية المتبعة لاعتماد المواصفات القياسية
- ❖ قانون إنشاء الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة
- ❖ الهيكلية الإدارية والوظيفية للوكالة الوطنية للتحكم بالطاقة
- ❖ برنامج (Pro Sol) لتشجيع استخدامات الطاقة الشمسية لتسخين المياه.

الاستفادة من الخبرات الأردنية

- ❖ الاستراتيجية الوطنية لتحسين كفاءة الطاقة
- ❖ الإجراءات التنفيذية لترشيد استهلاك الطاقة
- ❖ إلزامية التدقيق الطاقوي في المباني الحكومية
- ❖ إلزامية استخدام السخانات الشمسية لتسخين المياه في المباني الحكومية
- ❖ المواصفات القياسية وملصقات كفاءة الطاقة
- ❖ مشروع قانون الطاقة في الأردن
- ❖ دراسات تدقيق الطاقة في المصنعات
- ❖ نظام المركز الوطني الأردني لبحوث الطاقة

الاستفادة من الخبرات السورية

- ❖ مشروع قانون الحفاظ على الطاقة
- ❖ مشروع قانون ملصقات ومعايير كفاءة الطاقة للأجهزة الكهربائية المنزلية
- ❖ مشروع قانون كود العزل الحراري للمباني
- ❖ دراسة حالة واقعية، تطبيقات عملية لزيادة كفاءة استخدام الطاقة في المنشآت الصناعية
- ❖ دليل تدقيق استهلاك الطاقة
- ❖ نشأة وتأسيس المركز الوطني السوري لبحوث الطاقة



مشروع المركز اللبناني لترشيد استهلاك الطاقة ومشروع MED-ENEC



شكرا

